فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها- على قرابتها ومن في بيتها

- دراسة تحليلية لعشرة مواقف احتسابية-

د. حامد بن معاوض الحجيلي

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾(١).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾(٢).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾(٣).

وبعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد-ﷺ-، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. أما بعد(١):

---

(١) سورة آل عمران، آية (١٠٢).

(٢) سورة النساء، آية (١).

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان (٧٠-٧١).

فإن للحسبة في الإسلام منزلة رفيعة ودرجة سامية؛ إذ أخبر الله- سبحانه- أن من شروط نيل الأمة الإسلامية للخيرية: الاتصاف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقول الله - تعالى-: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾[٢].

قال الإمام الطبري **-رحمه الله-**: «معنى الآية: كنتم خير أمة أخرجت للناس إذا كنتم بهذه الشروط التي وصفها- جل ثناؤه- بها»[٣].

وقال الإمام ابن كثير**-رحمه الله-**: «يخبر - تعالى- عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خيرالأمم...، وهذه الآية عامة في جميع الأمة، كل قرن بحسبه، وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»[٤].

والحسبة هي: «أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله»[٥].

وقد أمر النبي ﷺ بها، ومارسها بفعله ﷺ، فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللا فقال: «ما

---

(١) هذه الخطبة معروفة بخطبة الحاجة، وقد كان النبي ﷺ يفتتح بها خطبته، أخرجها أبو داود في سننه،كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، برقم (٢١١٨). والترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، برقم (١١٠٥). وصحّحها الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم (٢١١٨). وفي صحيح سنن الترمذي، برقم (١١٠٥). وله فيها جزء مفرد سمّاه: (خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلّمها أصحابه).

(٢) سورة آل عمران، آية (١١٠).

(٣) جامع البيان، للطبري، ٣٩٠/٣.

(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٣٩١/١

(٥) الأحكام السلطانية، للماوردي، ص٢٤٠.

هذا يا صاحب الطعام؟» قال أصابته السماء يا رسول الله، قال: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي»(١).

ولقد سار أمهات المؤمنين – رضي الله عنهن– على منهاجه ﷺ في الاحتساب، فكن يحتسبن على المنكر إذا كان في حدود قدرتهن، خاصة على قرابتهن ومن كان في بيوتهن.

وكان من أبرزهن: الصديقة بنت الصديق-**رضي الله عنها**- أم المؤمنين عائشة-**رضي الله عنها**-لما حباها الله من فقه وعلم؛ إذ تربت في كنف النبي ﷺ ورعايته مدة بلغت ثماني سنوات وخمسة أشهر؛ بل إن الوحي كان ينزل أحياناً في حجرتها، فشاع علمها -**رضي الله عنها**-وانتشر في الأقطار ومشت به الركبان.

ومن هنا فإن احتسابها -**رضي الله عنها**- على المنكرات حمل في طياته فقها عظيماً –خاصة ما يتعلق بقرابتها، ومن كان في بيتها– لكثرة خلتطها لهم.

وعليه فيجدر بالباحثين في مجال الحسبة دراسته والانتفاع به؛ لذا رأيت أن يكون عنوان هذا البحث (فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -**رضي الله عنها**-على قرابتها ومن في بيتها – دراسة تحليلية لعشرة مواقف احتسابية–).

أهمية البحث:

إن لهذا البحث أهمية كبيرة يمكن إجمالها فيما يأتي:

١–إن للبحث ارتباطا بجزء من فضائل أمهات المؤمنين – رضي الله عنهن–؛ الذي أوجب الله ﷻ علينا: إجلالهن وتوقيرهن ونشر فضائلهن؛ إذ قال– سبحانه–: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ : «من غشنا فليس منا»، برقم (١٠٢).

قال الإمام القرطبي-رحمه الله-: «شرف الله – تعالى– أزواج نبيه ﷺبأن جعلهن أمهات المؤمنين. أي: في وجوب التعظيم والمَبَرَّةِ والإجلال وحرمة النكاح على الرجال»[٢].

٢–إن البحث متعلق بأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**الذي قال فيها النبي ﷺ: «**إِنّ فَضْل عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْل الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ**»[٣].

٣–يسهم البحث في حث الأمهات على الاقتداء بأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**في الاحتساب على قرابتهن، ومن في بيوتهن في حدود القدرة المعتبرة شرعاً.

٤–يظهر البحث من خلال الدراسة التطبيقية على المواقف الاحتسابية، ما كانت تتميز به أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** من فقه الاحتساب على قرابتها ومن في بيتها.

٥–يسهم البحث في الرد على الذين يطعنون في أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**؛ وذلك من خلال البراهين العلمية والحقائق الجلية؛ إذ يبين طرفاً من فضائلها، وفقهها للاحتساب من خلال عشرة مواقف احتسابية على قرابتها ومن في بيتها.

٦–يساعد البحث في تنبيه الباحثين لزيادة الدراسات حول تحليل المواقف الاحتسابية لأمهات المؤمنين – رضي الله عنهن–، واستخلاص جوانب الفقه في ذلك.

---

(١) سورة الأحزاب، آية (٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٢٣/١٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة ڤ، برقم (٣٧٦٩). ومسلم،كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة ڤ، برقم (٢٤٣١).

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق هدف رئيس تتفرع منه عدة أهداف، يمكن إيضاحها فيما يأتي:

الهدف الرئيس: بيان فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**على قرابتها ومن في بيتها من خلال المواقف الاحتسابية محل الدراسة.

ويتفرع عنه الأهداف التالية:

١-ذكر لمحة موجزة في فضائل أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-.**

٢-بيان نص المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** على قرابتها ومن في بيتها.

٣-استنباط فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** المتعلق بصفات المحتسب.

٤-استنباط فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** المتعلق بطريقة الاحتساب.

٥-استنباط فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** المتعلق بالمحتسب فيه.

تساؤلات البحث:

يجيب البحث على التساؤل الرئيس:

ما فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**على قرابتها ومن في بيتها من خلال المواقف الاحتسابية محل الدراسة؟

ويجيب على التساؤلات الفرعية التالية:

١-ما اللمحة الموجزة في فضائل أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-؟**

٢-ما نص المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** على قرابتها ومن في بيتها؟

٣-ما فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**المتعلق بصفات المحتسب؟

٤-ما فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**المتعلق بطريقة الاحتساب؟

٥-ما فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**المتعلق بالمحتسب فيه؟

خطة البحث:

يتضمن البحث مقدمة، وتمهيدا، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة: تتضمن أهمية البحث، وأهداف البحث، وتساؤلات البحث، وخطة البحث، ومنهج البحث.

المبحث الأول: نص المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-.

المبحث الثاني: فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-المتعلق بصفات المحتسب.

المبحث الثالث: فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-المتعلق بطريقة الاحتساب.

المبحث الرابع: فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-المتعلق بالمحتسب فيه.

ثم الخاتمة ، وأهم النتائج.

ثم الفهارس: وتتضمن:

١-فهرس المراجع.

٢-فهرس الموضوعات.

منهج البحث:

إن المناهج البحثية التي يناسب الأخذ بها في هذا البحث هي ما يأتي:

١-**المنهج الاستنباطي:** وهو: (ما يقوم على التأمل في أمور جزئية ثابتة؛ لاستنتاج أحكام منها) [١].

ويستخدم الباحث هذا المنهج عند استنباط فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها- على قرابتها ومن في بيتها من خلال المواقف الاحتسابية محل الدراسة.

٢-**المنهج الوصفي التحليلي:** وهو (دراسة وتحليل ما حصل عليه الباحث من المعلومات تحليلاً كمياً، أو تحليلاً كيفياً) [٢].

(١) مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن بدوي، ص١٨.

(٢) المدخل إلى البحث، صالح العساف، ص٢٠٦.

وعليه فإن الباحث لا يكتفي باستنباط فقه الاحتساب؛ بل تحليل وشرح ما تم استنباطه.

بالإضافة إلى اتباع الخطوات المنهجية في كتابة الأبحاث، وهي:

١-عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقم الآية، وكتابتها بالرسم العثماني.

٢-تخريج الأحاديث؛ فإذا كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالإشارة إلى مواطنها فيهما، وإن كانت في غيرهما فإني أخرجها، وأذكر أقوال أهل العلم في بيان درجتها.

٣-لا ألتزم الترجمة للأعلام الواردة في البحث قصداً للاختصار، وعدم إثقال الحاشية بما تقتضيه طبيعة مثل هذه الأبحاث.

٤-عزو كل ما يرد في البحث إلى المصادر والمراجع ذات الصلة مع بيان اسم الكتاب والمؤلف.

٥-عمل الفهارس اللازمة.

التمهيد:

لمحة موجزة في فضائل أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-.

هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي.

وأمها هي: أم رومان بنت عمير بن عامر بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة.

وتجتمع مع الرسول ﷺ في جد أبيها السادس: مرة بن كعب.

وولدت في مكة بعد البعثة بأربع سنين أو خمس(١).

وقد اشتهرت **-رضي الله عنها-** بفضائلها بما لا يمكن ذكره تفصيلاً هاهنا، وحسبنا أن نقف على بعض تلك الفضائل:

فمن فضائلها-رضي الله عنها-: أن فضلها على النساء عظيم؛ فعن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْل عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْل ِالثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»(٢).

ومن فضائلها -رضي الله عنها-: مجيء جبريل عليه السلام النبي ﷺ بصورتها وخطبتها وتزويجه ﷺ بها، وهي زوجته في الدنيا والآخرة، فعنها **-رضي الله عنها-**قالت: قال لي رسول الله ﷺ :«أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكِ مَرَّتَيْنِ- وفي لفظ: ثَلَاثَ لَيَالٍ-، جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ

(١) ينظر ترجمتها في سير أعلام النبلاء، للذهبي، ١٣٥/٢. والطبقات، لابن سعد، ٥٨/٨. والإصابة، لابن حجر، ١٦/٨. والأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، لابن عساكر، ص٥٦.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة-ف-، برقم (٣٧٦٩). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة-ف-، برقم (٢٤٣١).

امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، يُمْضِهِ»[(١)].

وعنها أيضاً قالت: جَاءَ بِي جِبْرِيلُ–عليه السلام– إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي خِرْقَةِ حَرِيرٍ فَقَالَ: «هَذِه زَوْجَتُكَ فِي الدنيا والآخرة»[(٢)].

ولقد كانت لأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** منزلة ومحبة كبيرة عند رسول الله ﷺ لم تصل إليها أي من نسائه في وقتها، وكان الناس ينتظرون بهداياهم يوم عائشة **-رضي الله عنها-**، ونزول الوحي في لحافها، فعن عمرو بن العاص–رضي الله عنه–، أن النبي ﷺ، بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: " أي الناس أحب إليك؟ قال: «**عَائِشَةُ**»، فقلت: من الرجال؟ فقال: «**أَبُوهَا**»، قلت: ثم من؟ قال: «**ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ**» فعد رجالا[(٣)].

وفي البخاري أيضاً: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة: فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث ما كان، أو حيثما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبيﷺ ، قالت: فأعرض عني، فلما عاد إلي ذكرت له ذاك فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ لاَ تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَاف امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبيﷺ عائشة، برقم (٣٨٩٥). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة–ف–، باب في فضل عائشة–ف–، برقم (٢٤٣٨).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب من فضل عائشة–ف–، برقم (٣٨٨٠). وابن حبان في صحيحه، برقم (٧٠٩٤)، واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ : «لو كنت متخذا خليلا»، برقم (٣٦٦٢).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة–ف–، برقم (٣٧٧٥).

ومن فضائلها -رضي الله عنها-: أن الله برأها من فوق سبع سماوات، عندما اتهمهن **-رضي الله عنها-** في حادثة الإفك؛ فنزلت في شأنها سبع عشرة آية تتلى إلى يوم القيامة، وأولها قوله – تعالى–: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ (١) الآيات.

وقالت في حديث الإفك مرفوعاً: أن النبي ﷺ قال: (وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْه إِلَّا خَيْرًا... «يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللَّهَ، فَقَدْ بَرَّأَكِ اللَّهُ»... فَأَنْزَلَ اللَّهُ – تعالى–: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ (٢) الآيَاتِ(٣).

ومن فضائلها -رضي الله عنها-: أن النبي ﷺ من شفقته ومحبته لها أنه كان يأمرها بأن تسترقي من العين؛ إذ قالت:«كان رسول الله ﷺيأمرني أن استرقي من العين»(٤).

ومن ذلك أيضاً: أن النبي ﷺ ابتدأ بها **-رضي الله عنها-** عندما نزلت آية التخيير؛ إذ قالت **-رضي الله عنها-:** لما أمر رسول الله ﷺبتخيير أزواجه بدأ بي، فقال: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ لاَ تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ»(٥).

قال الإمام النووي -رحمه الله-: «وفي هذا الحديث منقبة ظاهرة لعائشة ثم لسائر أمهات المؤمنين – رضي الله عنهن–»(٦).

---

(١) سورة النور، آية (١١).

(٢) سورة النور، آية (١١).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، برقم (٢٦٦١).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب رقية العين، برقم (٥٧٣٨).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب يا أيها النبي قل لأزواجك، برقم (٤٧٨٥). ومسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية، برقم (١٤٧٥).

(٦) شرح صحيح مسلم، للنووي، ٧٩/١٠.

وحث النبي ﷺ على حبها **-رضي الله عنها-**؛ إذ قالت: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي، فأذن لها، فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، وأنا ساكتة، قالت فقال لها رسول الله ﷺ : «أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْت تُحِبّينَ مَا أُحِبُّ؟» فقالت: بلى، قال: «فَأَحِبّي هَذِهِ»(١).

وتوفيت **-رضي الله عنها-** في رمضان ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من بعد الوتر سنة ثمان وخمسين، وقيل: سنة سبع وخمسين، وكان لها من العمر ثلاث وستون سنة وأشهر (٢).

(١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، برقم (٢٤٤٢).
(٢) أنظر: طبقات ابن سعد، ٨/٨٠. وسير أعلام النبلاء، للذهبي، ٢/١٩٢.

المبحث الأول: نص المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-

١- عن ابن أبي عتيق[١]، قال: تحدثت أنا والقاسم[٢]، عند عائشة -**رضي الله عنها-**،حديثا وكان القاسم رجلا لحانة[٣]، وكان لأم ولد، فقالت له عائشة-**رضي الله عنها-**: «ما لك لا تَحدّث كما يتحدث ابن أخي هذا؟ أما إني قد علمت من أين أتيتَ. هذا أَدَّبَتْهُ أمه، وأنت أدبتك أمك». قال: فغضب القاسم وأضب عليها[٤]، فلما رأى مائدة عائشة-**رضي الله عنها-**، قد أتي بها قام، قالت: أين؟ قال: أصلي، قالت: اجلس. قال: إني أصلي، قالت: اجلس غُدَرُ[٥]. إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ**»[٦].

٢- عن سالم، مولى شداد، قال: دخلت على عائشة -**رضي الله عنها-** زوج النبي ﷺ يوم توفي سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر-**رضي الله عنها-** فتوضأ عندها فقالت: «يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ [٧]لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[١].

---

(١) هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق -ﷺ- (شرح صحيح مسلم، للنووي، ٤٦/٥).

(٢) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- (المرجع السابق، ٤٦/٥).

(٣) أي: كثير اللحن والخطأ في كلامه. (أنظر المرجع السابق، ٤٦/٥).

(٤) أضب. أي: حقد. (المرجع السابق، ٤٧/٥).

(٥) غدر. أي: غادر، قال أهل اللغة: الغدر ترك الوفاء. ويقال لمن غدر: غادر، وأكثر ما يستعمل في النداء بالشتم، ينظر: (شرح صحيح مسلم، للنووي، ٤٧/٥).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام، برقم (٦٧).

(٧) الويل: الحزن والهلاك والمشقة من العذاب. وويلٌ وادٍفي جهنم. والأعقاب: جمع عقب،وهو مؤخر القدم. ومعناه:لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها. وقيل: أراد أن العقب يختص بالعقاب إذا قصر في غسلها. (النهاية، لابن الأثير، ٢٣٦/٥، وشرح الزرقاني على الموطأ، ١٢٥/١).

٣- عن عروة بن الزبير -رضي الله عنه-، قال: قلت لعائشة زوج النبي ﷺ: «**ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئا، وما أبالي أن لا أطوف بينهما**». قالت: « بئس ما قلت، يا ابن أختي، طاف رسول الله ﷺ، وطاف المسلمون، فكانت سنة وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل[٢]، لا يطوفون بين الصفا والمروة. فلما كان الإسلام سألنا النبي ﷺعن ذلك. فأنزل الله ﷻ: ﴿**إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾[٣]، ولو كانت كما تقول، لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما»[٤].

٤- عن بنانة، مولاة عبد الرحمن بن حسان الأنصاري، عن عائشة -**رضي الله عنها**-، قالت: بينما هي عندها إذ دخل عليها بجارية وعليها جلاجل[٥] يصوتن، فقالت: «لا تدخلنها علي إلا أن تقطعوا جلاجلها»، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ**»[٦].

٥- عن عطاء بن أبي رباح، قال: أتين نسوة من أهل حمص عائشة -**رضي الله عنها**- فقالت لهن عائشة -**رضي الله عنها**-: «لعلكن من النساء اللاتي يدخلن الحمامات»؟ فقلن لها: إنا لنفعل. فقالت لهن عائشة -**رضي الله**

---

(١)أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، برقم (٢٤٠).

(٢) أهل. أي: حج. مناة: صنم نصبه عمرو بن لحي جهة البحر بالمشلل، وهو مكان مما يلي قديداً. (شرح صحيح مسلم، للنووي، ٢٣/٩).

(٣) سورة البقرة، آية (١٥٨).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة، برقم (١٦٤٣). ومسلم، كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، برقم (١٢٧٧)، واللفظ له.

(٥) الجلجل: كل شيء علق في عنق دابة أو رجل صبي يصوت. وجمعه جلاجل، وصوته جلجلة. (مختصر سنن أبي داود، للمنذري،١٢١/٦).

(٦)أخرجه أبوداود،كتاب الخاتم، باب ما جاء في الجلاجل، برقم (٤٢٢٥)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٧٩٦/٢.

عنها-: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ**»(١).

٦- عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة - **رضي الله عنها**-، أنه بلغها أن أهل بيت في دارها، كانوا سكانا فيها، عندهم نرد، فأرسلت إليهم: «لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري، وأنكرت ذلك عليهم»(٢).

٧- عن منبوذ بن أبي سليمان، عن أمه، أنها كانت عند عائشة زوج النبي ﷺ أم المؤمنين - **رضي الله عنها**- فدخلت عليها مولاة لها فقالت لها: يا أم المؤمنين طفت بالبيت سبعا واستلمت الركن مرتين أو ثلاثا، فقالت لها عائشة - **رضي الله عنها**-: «لا أجرك الله لا أجرك الله تدافعين الرجال، ألا كَبَّرْتِ ومررت؟»(٣).

٨- روى الإمام مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت ترسل إلى بعض أهلها بعد العتمة، فتقول: «ألا تريحون الكتاب»؟ (٤).

٩- عن يزيد بن الأصم، ابن أخت ميمونة -**رضي الله عنها**- قال: «تلقيت عائشة - **رضي الله عنها**-، وهي مقبلة من مكة أنا، وابن لطلحة بن عبيد الله وهو ابن أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه، فبلغها ذلك، فأقبلت على ابن أختها تلومه وتُعْذِلُهُ، وأقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة، ثم قالت: «أما علمت أن الله - تعالى- ساقك حتى جعلك في

---

(١)مسند الإمام أحمد،٢٦٧/٦. والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الأدب، ٢٨٨/٤.

(٢)أخرجه البخاري في الأدب المفرد،باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد، برقم (١٢٧٩). والبيهقي، باب كراهية اللعب بالنرد، ٣٦٥/١٠. وفي شعب الإيمان، باب تحريم الملاعب والملاهي، ٤٦٢/٨. وقال الألباني: حسن الإسناد موقوفاً.

(٣)أخرجه البيهقي، كتاب الحج، باب الاستلام في الزحام، برقم (٩٢٦٨). والإمام الشافعي في مسنده، (ص١٢٧).

(٤)موطأ الإمام مالك، كتاب الكلام، باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله، برقم (٣٦١٦).

أهل بيت نبيه، ذهبت والله ميمونة ورُمِيَ بِرَسَنِكَ عَلَى غَارِبِكَ[١]، أما أنها كانت من أتقانا لله- عز وجل- وأوصلنا للرحم»[٢].

١٠- عن ابن أبي مليكة، قال: جاء ابن عباس يستأذن على عائشة - **رضي الله عنها**- في مرضها، فأبت أن تأذن له، فقال لها بنو أخيها: ائذني له فإنه من خير ولدك، قالت: دعوني من تزكيته، فلم يزالوا بها حتى أذنت له، فلما دخل عليها قال ابن عباس: «إنما سُمِّيتِ أم المؤمنين لتسعدي وإنه لاسمك قبل أن تولدي، إنك كنت من أحب أزواج النبي ﷺ إليه، ولم يكن رسول الله ﷺ يحب إلا طيبا، وما بينك وبين أن تلقي الأحبة إلا أن تفارق الروح الجسد، ولقد سقطت قلادتك ليلة الأبواء، فجعل الله للمسلمين خيرة في ذلك، فأنزل الله- تبارك وتعالى- آية التيمم ونزلت فيك آيات من القرآن، فليس مسجد من مساجد المسلمين إلا يتلى فيه عذرك آناء الليل وآناء النهار»، فقالت: «دعني من تزكيتك لي يا ابن عباس، فوددت أني كنت نسيا منسيا»[٣].

(١) أي: خُلي سبيلك، فليس لك أحد يمنعك مما تريده، تشبيها بالبعير يوضع زمامه على ظهره، ويطلق يسرح أين أراد في المرعى. (النهاية، لابن الأثير، ٣/٣٥٠).

(٢)المستدرك على الصحيحين، للحاكم، كتاب معرفة الصحابة، ٤/٣٢، وقال عنه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الحافظ الذهبي في التلخيص، ٤/٣٢.

(٣) المستدرك على الصحيحين، للحاكم، كتاب معرفة الصحابة، ٤/٨، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص، ٤/٣١.

المبحث الثاني: فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها- المتعلق بصفات المحتسب

المتدبر لهذه المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة -**رضي الله عنها**- يتضح له جلياً ما تميزت به- **رضي الله عنها**- من صفات احتسابية، ومن ذلك ما يأتي:

أولاً: العلم:

لا بد للمحتسب أن يكون عالماً بما يأمر به وينهى عنه، فالله ﷻ: «قد أمرنا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأمر بالشيء مسبوق بمعرفته، فمن لا يعلم المعروف لا يمكنه الأمر به، والنهي عن المنكر مسبوق بمعرفته، فمن لا يعلمه لا يمكنه النهي عنه، وقد أوجب الله علينا فعل المعروف وترك المنكر»(١).

قال الإمام النووي -رحمه الله-: «إنما يأمر وينهى من كان عالما بما يأمر به وينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة: كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره بل ذلك للعلماء»(٢).

وأم المؤمنين عائشة -**رضي الله عنها**- من أكثر الناس علماً عن النبي ﷺ، فكانت كثيرة الرواية عن النبي ﷺ، فهي تعتبر من كبار حفاظ السنة من الصحابة، وتأتي في المرتبة الرابعة في حفظ الحديث وروايته، ولم يسبقها في ذلك من الصحابة سوى أبي هريرة وابن عمر وأنس بن مالك **-ق-**، وكثرة روايتها عائدة لطول ملازمتها للنبي ﷺ، ولحِدَّة ذكائها، وقوة ذاكرتها وحفظها،

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ٣٣٧/١٥.

(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي، ٢٣/٢.

وحسبك لهذا الأمر دليلاً كثرة ما روت عن النبي ﷺ، أضف إلى جانب هذا العدد الكبير الذي تحفظه من الأشعار والأمثال، فما كان ينزل بها شيء إلا أنشدت فيه شعراً، أو استشهدت فيه بمعنى(١).

ولقد كانت إذا سمعت شيئاً تستشكله سألت عنه النبي ﷺ، إضافة لكثرة نزول الوحي في حجرتها، وقد بلغ مسندها ألفين ومئتين وعشرة أحاديث، اتفق لها البخاري ومسلم على مئة وأربعة وسبعين حديثاً، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين، وانفرد مسلم بتسعة وستين(٢).

وهذا العلم والفقه وكثرة الرواية واضح وجلي من خلال مواقفها الاحتسابية- **رضي الله عنها**-. ومن ذلك قولها للقاسم بن أبي بكر عندما غضب وأراد القيام للصلاة عندما جاءت مائدتها: «اجلس. قال: إني أصلي، قالت: اجلس غُدَرُ(٣) إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»(٤).

وقولها - **رضي الله عنها**- لعبد الرحمن بن أبي بكر -**رضي الله عنه**-: «يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»(٥).

وإنكارها على عروة ابن الزبير -رضي الله عنه- عندما ذكر لها أنه لا يرى بأساً فيمن لم يطف بين الصفا والمروة في الحج والعمرة؛ استناداً إلى قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ

(١) الاستيعاب، لابن عبد البر، ٣٥٨/٤. ،وشرح المواهب اللدنية، للزرقاني، ٢٧٩/٣.
(٢) المرجع السابق. وسير أعلام النبلاء، للذهبي، ١٣٩/٢.
(٣) تقدم بيان اللفظة، ص١٣.
(٤) تقدم تخريجه، ص١٣.
(٥) تقدم تخريجه، ص**14**.

﴿بِهِمَا﴾[1]، وبينت له المعنى الصحيح للآية؛ إذ قالت: « بئس ما قلت، يا ابن أختي، طاف رسول الله ﷺ، وطاف المسلمون، فكانت سنة وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل، لا يطوفون بين الصفا والمروة. فلما كان الإسلام سألنا النبي ﷺعن ذلك. فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[2]،ولو كانت كما تقول، لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما».[3].

وقولها –رضي الله عنها- للجارية التي دخلت عليها: «لا تدخلنها علي إلا أن تقطعوا جلاجلها»، وقالت: سمعت رسول الله ﷺيقول: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ»[4].

وقولها لمولاتها التي قالت: يا أم المؤمنين! طفت بالبيت سبعا واستلمت الركن مرتين أو ثلاثا ، فقالت لها عائشة **-رضي الله عنها-:** «لا أجرك الله لا أجرك الله تدافعين الرجال ، ألا كَبَّرْت ومررت؟»[5].

وإرسالها لبعض أهلها بعد العتمة: «ألا تريحون الكتاب»؟ [6].

قال الحافظ ابن عبد البر -رحمه الله-: «الكتاب ها هنا: الكرام الكاتبون وهم الحفظة الرقباء، قال الله ﷻ: ﴿كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾﴾[7]. وقال الله ﷻ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾[8]. وكانت عائشة **-رضي الله عنها-** ذهبت

(١) سورة البقرة، آية (١٥٨).
(٢) سورة البقرة، آية (١٥٨).
(٣) تقدم تخريجه، ص١٤.
(٤) تقدم تخريجه، ص١٥.
(٥) تقدم تخريجه، ص١٥.
(٦) تقدم تخريجه، ص١٦.
(٧) سورة الانفطار، آية (١١).
(٨) سورة ق، آية (١٨).

إلى أن النوم راحة للحفظة؛ لأنه لا يكتب على النائم شيء، قال رسول الله ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ فَذَكَرَ مِنْهُمُ النَّائِمَ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ»[(١)]... وقال مجاهد: لا يجوز السمر بعد العشاء إلا لمصلي أو مسافر أو مذاكر بعلم»[(٢)].

وقال الزرقاني-رحمه الله-: «أرادت بذلك -والله أعلم- أصحاب الشمال؛ لأنها كارهة لأعمال ابن آدم السيئة، فإذا تركها، فقد أراحها من كراهتها. وأما الملائكة الذين عن اليمين، فهم يُسَرُّونَ بعمل ابن آدم الصالح، فلا تعود الإراحة عليهم»[(٣)].

وعلى ضوء ما تقدم يتبين مدى فقهها وعلمها بالحسبة فيما يأتي:

١-معرفة المنكر وحكمه الشرعي.

٢-الاستدلال على حكمه.

٣-معرفة الطريقة المناسبة في الإنكار بحسب المنكر وحال مرتكبه.

ثانياً: القدرة على الإنكار:

القدرة على الإنكار من أهم شروط المحتسب، ويراد بها: استطاعته على تغيير المنكر، إما باليد أو اللسان.

والناظر إلى المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة - **رضي الله عنها**- يظهر له بكل جلاء أنها لم تنكر من المنكرات إلا ما كانت قادرة على إنكارها.

---

(١) يشير لحديث رواه عائشة وعلي عن النبي ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ». أخرجه الإمام أحمد في المسند، برقم (٢٤٦٩٤)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده جيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع، برقم (٣٥١٢).

(٢) الاستذكار، لابن عبد البر، ٥٦١/٨.

(٣) شرح الموطأ، للزرقاني، ٤٠٥/٤.

فقد أنكرت – **رضي الله عنها**– على أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر عندما رأت منه تقصيراً أو خشيت عليه ذلك[١] ؛ إذ قالت «يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[٢].

وإنكارها – **رضي الله عنها**– على القاسم ابن أخيها عندما غضب عليها فلما رأى مائدة عائشة– **رضي الله عنها**–، قد أُتي بها قام، قالت: أين؟ قال: أصلي، قالت: اجلس. قال: إني أصلي، قالت: اجلس غُدَرُ. إني سمعت رسول الله ﷺيقول: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»[٣].

وكذلك إنكارها على ما وقع فيه ابن أختها وابن أخت ميمونة **-رضي الله عنها-** في أحد حيطان المدينة؛ إذ قال ابن أخت ميمونة **-رضي الله عنها-**: «تلقيت عائشة، وهي مقبلة من مكة أنا، وابن لطلحة بن عبيد الله وهو ابن أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه، فبلغها ذلك، فأقبلت على ابن أختها تلومه وتُعْذِلُهُ، وأقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة، ثم قالت: «أما علمت أن الله – تعالى– ساقك حتى جعلك في أهل بيت نبيه، ذهبت والله ميمونة ورُمِيَ بِرَسَنِكَ عَلَى غَارِبِكَ[٤]، أما أنها كانت من أتقانا لله ﷻ وأوصلنا للرحم»[٥].

ومن فقهها – **رضي الله عنها**– لحدود قدرتها عندما بلغها: أن أهل بيت في دارها، كانوا سكانا فيهاعندهم نرد، فأرسلت إليهم: «لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري، وأنكرت ذلك عليهم»[٦].

---

(١) شرح الموطأ، للزرقاني، ١/١٢٥.

(٢) تقدم تخريجه، ص١٤.

(٣) تقدم تخريجه، ص١٣.

(٤) تقدم بيان اللفظة في ص١٦.

(٥) تقدم تخريجه، ص١٦.

(٦) تقدم تخريجه، ص**15**.

ومن ذلك يتبين أن للمرأة أن تنكر على من تستطيع الإنكار عليه من النساء، أو أقاربها من الرجال؛ لأنه في حدود القدرة المرادة شرعاً.

قال ابن رجب **-رحمه الله-** عند شرحه لحديث أبي سعيد الخدري – ﷺ–: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»(١) بعد أن ساق عدة أحاديث: «فدلت هذه الأحاديث كلها على وجوب إنكار المنكر بحسب القدرة عليه، وأما إنكاره بالقلب فلا بد منه»(٢).

وما انتهجته أم المؤمنين عائشة – **رضي الله عنها**– هو ما دلت عليه الأدلة الشرعية من أهمية مراعاة القدرة على الإنكار؛ إذ يقول ﷻ: ﴿ **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** ﴾(٣)، ويقول– جل شأنه–: ﴿ **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** ﴾(٤). وقوله ﷺ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»(٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية **-رحمه الله-:** «فقد علق ﷺ التغيير بالقدرة، كما أن الإتيان بما أمر الله ورسوله ﷺ من أفعال محرمة أو مكروهة، مقيد بالقدرة والاستطاعة والوسع والطاقة، كما جاء ذلك في الآيتين السابقتين»(٦).

ثالثاً: عدم المداهنة:

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه، برقم (٧٨).

(٢) جامع العلوم والحكم، لابن رجب، (٢٤٥/١).

(٣) سورة البقرة، آية (٢٨٦).

(٤) سورة التغابن، آية (١٦).

(٥) تقدم تخريجه، ينظر: هامش رقم (١) في هذه الصفحة.

(٦) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ٤٨/٢٠.

من أَجَلِّ صفات المحتسب وضوحه في إنكار المنكر، وعدم مداهنة مرتكبه. ويقصد بالمداهنة هنا: إقرار صاحب المنكر على منكره، وتركه الإنكار عليه خجلاً منه أو حياءً، أو غير ذلك من الأسباب غير الشرعية.

قال ابن القيم -رحمه الله-: «المداراة صفة مدح، والمداهنة صفة ذم، والفرق بينهما أن المدارى يتلطف بصاحبه حتى يستخرج منه الحق أو يرده عن الباطل، والمداهن يتلطف به ليقره على باطله ويتركه على هواه، فالمداراة لأهل الإيمان والمداهنة لأهل النفاق»(١).

ومن براهين عدم مداهنة أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**في مواقفها الاحتسابية عدم سماحها **-رضي الله عنها-** بإدخال جارية في بيتها، وعليها جلاجل يصوتن حتى يتم قطعها؛ إذ قالت بنانة – وهي مولاة عبد الرحمن بن حسان الأنصاري– «بينما هي عندها إذ دخل عليها بجارية وعليها جلاجل يصوتن، فقالت: «لا تدخلنها علي إلا أن تقطعوا جلاجلها»، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ»(٢).

فتبين مما تقدم بُعد أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** عن مجاملة الجارية؛ لكونها قد دخلت عليها في بيتها فتقرها على ما فيه معصية الله ﷻ؛ بل منعت من إدخالها عليها حتى تزيل هذه المعصية.

ومن البراهين أيضاً: أنها لم تكن صلة القرابة وسيلة للمداهنة في إنكار المنكر؛ إذ قالت **-رضي الله عنها-** لأخيها عبد الرحمن: «يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء؛ فإني سمعت رسول الله ﷺيقول: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»(٣).

(١) الروح، لابن القيم، ص٢٠٨.

(٢) تقدم تخريجه، ص١٥.

(٣) تقدم تخريجه، ص١٤.

وإنكارها على ما وقع فيه ابن أخيها وابن أختها ميمونة **-رضي الله عنها-** إذ قال ابن أخت ميمونة **-رضي الله عنها-:** «تلقيت عائشة، وهي مقبلة من مكة أنا، وابن لطلحة بن عبيد الله وهو ابن أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه، فبلغها ذلك، فأقبلت على ابن أختها تلومه وتُعْذِلُهُ، وأقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة، ثم قالت: «أما علمت أن الله – تعالى– ساقك حتى جعلك في أهل بيت نبيه، ذهبت والله ميمونة ورُمِيَ بِرَسَنِكَ عَلَى غَارِبِكَ، أما أنها كانت من أتقانا لله ﷻ وأوصلنا للرحم»[(١)].

وإنكارها **-رضي الله عنها-** على القاسم ابن أخيها عندما غضب عليها فلما رأى مائدة عائشة**-رضي الله عنها-**، قد أتي بها قام، قالت: أين؟ قال: أصلي، قالت: اجلس. قال: إني أصلي، قالت: اجلس غُدَرُ. إني سمعت رسول الله ﷺيقول: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»[(٢)].

وإنكارها **-رضي الله عنها-**على عروة بن الزبير ابن أختها عندما قال لها:«ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئا، وما أبالي أن لا أطوف بينهما». قالت: « بئس ما قلت، يا ابن أختي، طاف رسول الله ﷺ، وطاف المسلمون، فكانت سنة وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل[(٣)]، لا يطوفون بين الصفا والمروة. فلما كان الإسلام سألنا النبي ﷺعن ذلك. فأنزل الله ﷻ: ﴿**إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾[(٤)]،ولو كانت كما تقول، لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما»[(٥)].

---

(١) تقدم تخريجه، ص١٦.

(٢) تقدم تخريجه، ص١٣.

(٣) تقدم بيان اللفظة، ص**14**.

(٤) سورة البقرة، آية (١٥٨).

(٥) تقدم تخريجه، ص**14**.

وهذا الفقه من أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** نابع من إدراكها لحقيقة الاحتساب وعظم أجره، وأن القرابة من أولى من يحتسب عليهم؛ لقوله – تعالى–: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾[1].

وهذا بخلاف ما عليه الكثير من الناس فيترك الاحتساب على ذوي القربى، ويقوم بمداهنتهم بحجة الشفقة المزعومة، وعدم تعكير الصلاة ونحو ذلك.

قال الإمام الخلال -رحمه الله-: «باب ما ينبغي للرجل أن يفعل ويعدل في أمره ونهيه في القريب والبعيد»، ثم قال : «أخبرنا أبو عبد الله المروزي، قال: (قلت لأبي عبد الله: فإن كان للرجل قرابة فيرى عندهم المنكر فيكره أن يغيره، أو يقول لهم، فيخرج إلى ما يغتم به من أهل بيته، وهو لا يرى بداً، أو يرى المنكر في غيره، فيكره أن يغير للذي في قرابته. قال: إن صحت نيتك لا تبال»[2].

وقال النووي -رحمه الله-: «ولا يتاركه أيضاً لصداقته ومودته ومداهنته... فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته وينقذه من مضارها، وصديق الإنسان ومحبه هو من سعى في عمارة آخرته وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من يسعى في ذهاب أو نقص آخرته، وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدواً لنا لهذا، وكانت الأنبياء –عليهم السلام– أولياء للمؤمنين لسعيهم في مصالح آخرتهم وهدايتهم إليها»[3].

رابعاً: البعد عن العجب بالعمل الصالح:

(١) سورة الشعراء، آية (٢١٤).

(٢) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال، ص٤٦.

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي، ٢/٢٤.

العجب هو: استعظام النعمة والركون إليها والسرور بها؛ حتى لا يعادل ذلك شيء عند صاحبه، وعليه فيقال: فهو معجب بنفسه إذا كان مسروراً بخصالها(١).

وإن من أعظم الصفات التي تلزم المحتسب أن يكون متصفاً بها: بعده عن الإعجاب بعمله الصالح، سواء كان ما يأمر به وينهى عنه، أو غير ذلك من خصال الخير ودفع ثناء الناس عليه.

وإن هذه الصفة نجدها ظاهرة جلية في أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**، ومن دلائل ذلك: قولها لبني أخيها عندما استأذنوا لدخول ابن عباس عليها – **رضي الله عنها-** في مرضها، قالت: (دعوني من تزكيته)، ثم قولها له بعد أن ألحوا عليها بدخوله عندما زكاها بقوله: «إنما سُمِّيتِ أم المؤمنين لتسعدي وإنه لاسمك قبل أن تولدي، إنك كنت من أحب أزواج النبي ﷺ إليه، ولم يكن رسول الله ﷺ يحب إلا طيبا، وما بينك وبين أن تلقي الأحبة إلا أن تفارق الروح الجسد، ولقد سقطت قلادتك ليلة الأبواء، فجعل الله للمسلمين خيرة في ذلك، فأنزل الله – تبارك وتعالى– آية التيمم ونزلت فيك آيات من القرآن، فليس مسجد من مساجد المسلمين إلا يتلى فيه عذرك آناء الليل وآناء النهار»، فقالت: «دعني من تزكيتك لي يا ابن عباس، فوددت أني كنت نسيا منسيا»(٢).

وكيف لا تتصف أم المؤمنين **-رضي الله عنها-**بذلك! وقد فقهت كتاب الله ﷻ، وما فيه من الحث على شكر الله ﷻ على التوفيق للعبادة والعمل الصالح، وربت عند النبي ﷺ، وشاهدت شكره لربه؛ إذ قال الله– سبحانه– عن

(١) الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري، ص٢٤٣. وانظر: غذاء الألباب، للسفاريني، ٢/٢٢٢.
(٢) تقدم تخريجه، ص١٧.

الرسل –عليهم السلام–: ﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾ ﴾[1].

قال ابن حجر -رحمه الله-: «إنما ألزم الأنبياء أنفسهم بشدة الخوف لعلمهم بعظيم نعمة الله – تعالى– عليهم، وأنه ابتدأهم بها قبل استحقاقها، فبذلوا مجهودهم في عبادته ليؤدوا بعض شكره مع أن حقوق الله أعظم من أن يقوم بها العباد»[2].

ومما شاهدته أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** في شكر النبي ﷺ لربه قولها: «كان رسول الله ﷺإذا صلى قام حتى تفطر رجلاه، فقالت: يا رسول الله أتصنع هذا، وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟» فقال: «يا عائشة: أفلا أكون عبدا شكورا»[3].

وفي رواية عنها قالت: (إن نبي الله ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقالت عائشة**-رضي الله عنها-**: «لم تصنع هذا يا رسول الله، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟» قال: «أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا»، فلما كثر لحمه ﷺ صلى جالساً، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع)[4].

وكحديثها **-رضي الله عنها-**الذي قالت فيه: (ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكاً حتى أرى منه لهواته[5]، إنما كان يتبسم، قالت: وكان إذا رأى غيماً أو

---

(١) سورة الأحزاب، آية (٣٩).

(٢) فتح الباري، لابن حجر، ١٩/٦.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ، برقم (١١٣٠). ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، برقم (٢٨٢٠). واللفظ له.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب تفسير سورة الفتح، باب قوله – تعالى–: {ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر}، برقم (٤٨٣٧). ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، برقم (٢٨٢٠). واللفظ للبخاري.

(٥) هي اللحمة الحمراء في سقف أقصى الفم. (النهاية، لابن الأثير، ٢٨٤/٤).

ريحاً عرف في وجهه، فقالت: يا رسول الله، إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عرف في وجهك الكراهية؟ فقال: «يا عائشة ما يؤمني أن يكون فيه عذاب؟ عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب، فقالوا: هذا عارض ممطرنا»(١).

خامساً: التثبت:

التثبت هو استيثاق الأمور واستيضاحها والتبين منها، بما لا يبقى معها خفاء ولا لبس(٢).

وهو من أخلاق أهل الإيمان التي أوجب الله عليهم الاتصاف بها، ويعظم وجوب الامتثال به في حق المحتسب حتى لا يتهم من لا ذنب له، ولا يؤخذ بالظن والتخيل.

والمتأمل إلى المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** يجد مدى حرصها على التثبت والتبين، ومن أظهر ذلك من تلك المواقف عندما جاءت نسوة من أهل حمص عائشة **-رضي الله عنها-**، فقالت لهن **-رضي الله عنها-**: «لعلكن من النساء اللاتي يدخلن الحمامات؟» فقلن لها: إنا لنفعل. فقالت لهن عائشة: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ»(٣).

فلم تحكم عائشة **-رضي الله عنها-**على النساء مباشرة من أنهن من اللواتي يدخلن الحمامات إلا بعد التثبت من ذلك، إذ قالت لهن: «لعلكن من

(١) أخرجه البخاري، كتاب تفسير سورة الأحقاف، برقم (٤٨٢٩). ومسلم، كتاب الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح العقيم، برقم (٨٩٩).

(٢) المفردات، للراغب، ص٦٨.

(٣) تقدم تخريجه، ص١٥.

النساء اللاتي يدخلن الحمامات؟» وعندما تبين لها قيامهن بهذا المنكر أنكرت عليهن، وذكرت الحديث عن النبي ﷺ.

ومن هنا يتبين بوضوح مدى التزام أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** بأمر التثبت والتبين تطبيقاً منها للأوامر الشرعية الآمرة بذلك، كقوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾[1].

قال ابن سعدي -رحمه الله-: «وهذا أيضًا، من الآداب التي على أولي الألباب، التأدب بها واستعمالها، وهو أنه إذا أخبرهم فاسق بخبر أن يتثبتوا في خبره، ولا يأخذوه مجردًا، فإن في ذلك خطرًا كبيرًا، ووقوعًا في الإثم، فإن خبره إذا جعل بمنزلة خبر الصادق العدل، حكم بموجب ذلك ومقتضاه، فحصل من تلف النفوس والأموال، بغير حق، بسبب ذلك الخبر ما يكون سببًا للندامة، بل الواجب عند خبر الفاسق، التثبت والتبين، فإن دلت الدلائل والقرائن على صدقه، عمل به وصدق، وإن دلت على كذبه، كذب، ولم يعمل به، ففيه دليل، على أن خبر الصادق مقبول، وخبر الكاذب، مردود، وخبر الفاسق متوقف فيه كما ذكرنا؛ ولهذا كان السلف يقبلون روايات كثير من الخوارج، المعروفين بالصدق، ولو كانوا فساقًا»[2].

واقتداءً بالنبي ﷺ في تبينه وتثبته؛ إذ كان النبي ﷺ لا يحكم على أحد أو يتخذ في أمره شيئاً إلا بعد أن يتثبت ﷺ؛ فلم يكن يغير على قوم ممن بلغتهم الدعوة إلا بعد أن يتبين منهم عدم الدخول في الإسلام، فعن أنس بن مالك –

(١) سورة الحجرات، آية (٦٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لابن سعدي، ص٨٠٠.

ﷺ- قال: «إن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوما، لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم»(١).

وجاء إليه الأشعث بن قيس -ﷺ-، وكان بينه وبين رجل من اليهود أرض فجحده فقدمه إلى النبي ﷺ، فقال: «هل لك بينة؟» فقلت: لا، قال: «فيمينه»، قلت: إذن يحلف، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «من حلف على يمين صبر، يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان» فنزلت: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾(٢)(٣).

(١)أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب ما يحقن بالأذان من الدماء، برقم (٦١٠). ومسلم، كتاب الأذان، باب الامساك عن الإغارة على قوم إذا سمع فيهم الأذان، برقم (٣٨٢).

(٢) سورة آل عمران، آية (٧٧).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، برقم (١٣٨).

المبحث الثالث: فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-المتعلق بطريقة الاحتساب

إن لطريقة الاحتساب أهمية كبرى في الإنكار باللسان؛ لتحقيق المقصود من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والناظر إلى مواقف أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**الاحتساب يتبين له مدى فقهها لهذا الأمر وحكمتها، ومن طرق الاحتساب التي يمكن استنباطها من تلك المواقف ما يأتي:

أولاً: البيان والتعريف:

مما ينبغي للمحتسب أن يبين ويعرف بالمنكر قبل الإنكار عليه، فربما يحصل المقصود بانتهاء المحتسب عليه بالبيان والتعريف.

ومن دلائل ذلك من أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-:** إنكارها على أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر **-رضي الله عنها-** عندما توضأ عندها ولم يسبغ الوضوء: «يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[1].

فقول أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** (أسبغ) هو من الإسباغ: (إبلاغه مواضعه وإيفاء كل عضو حقه وكأنها رأت منه تقصيراً أو خشي عليه ذلك) [2].

وإنكارها **-رضي الله عنها-** على القاسم ابن أخيها، عندما أراد أن يصلي، وقد حضر الطعام بقولها في بداية الإنكار (اجلس غُدَرُ. إني سمعت رسول الله ﷺيقول: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»[3].

(١) تقدم تخريجه، ص١٤.

(٢) شرح الموطأ، للزرقاني، ١/١٢٥.

(٣) تقدم تخريجه، ص١٣.

وإنكارها **-رضي الله عنها-** على ابن أخيها عروة ابن الزبير -رضي الله عنه-؛ إذ إنه كان لا يرى بأساً فيمن لم يطف بين الصفا والمروة في الحج والعمرة بناء على قوله - تعالى-: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[١]، فبينت له خطأه، وعرفته بالمسألة بقولها: «بئس ما قلت، يا ابن أختي، طاف رسول الله ﷺ، وطاف المسلمون، فكانت سنة وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل[٢]، لا يطوفون بين الصفا والمروة. فلما كان الإسلام سألنا النبي ﷺعن ذلك. فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[٣]،ولو كانت كما تقول، لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما». [٤].

ويتبين مما تقدم: اهتمام أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**ببيان المنكر، والتعريف به مقتدية بالنبي ﷺ، والتي منها ما فعله ﷺ مع صاحب صبرة الطعام؛ إذ قال له: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قال أصابته السماء يا رسول الله، قال: «أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني»[٥].

وكذلك في حديث معاوية بن الحكم -رضي الله عنه- الذي قال فيه (بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أماه، ما شأنكم؟ تنظرون إلي، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ، فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه، فو الله، ما

(١) سورة البقرة، آية (١٥٨).
(٢) تقدم بيان اللفظة، ص١٤
(٣) سورة البقرة، آية (١٥٨).
(٤) تقدم تخريجه، ص**14**.
(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»، برقم (١٠٢).

قهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»(١).

قال شيخ الاسلام ابن تيمية -رحمه الله- في معرض حديثه في هذه الدرجة: (وأول ذلك أن تذكر الأقوال والأفعال على وجه الذم لها، والنهي عنها، وبيان ما فيها من الفساد) (٢).

ثانياً: الموعظة:

الموعظة هي: (الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب) (٣).

وتعتبر هذه الدرجة والطريقة في الاحتساب من أهم درجاته، خاصة إذا ظهر أو غلب على ظن المحتسب إصرار المحتسب عليه على فعل المنكر، وحينئذ لا بد للمحتسب من وعظ المحتسب عليه وبيان خطورته وعاقبة ذلك في الدنيا والآخرة.

وفي احتساب أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** يتبين مدى اهتمامها بهذه الدرجة، ويتضح ذلك جلياً من خلال ما قال يزيد بن الأصم ابن أخت ميمونة **-رضي الله عنها-** قال: «تلقيت عائشة، وهي مقبلة من مكة أنا، وابن لطلحة بن عبيد الله وهو ابن أختها، وقد كنا وقعنا في حائط من حيطان المدينة فأصبنا منه، فبلغها ذلك، فأقبلت على ابن أختها تلومه وتُعْذِلُهُ، وأقبلت علي فوعظتني موعظة بليغة، ثم قالت: «أما علمت أن الله – تعالى– ساقك حتى جعلك في أهل بيت نبيه، ذهبت والله ميمونة ورُمِيَ بِرَسَنِكَ عَلَى غَارِبِكَ(٤)، أما أنها كانت من أتقانا لله ﷻ وأوصلنا للرحم»(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب نسخ الكلام في الصلاة، برقم (٥٣٧).
(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ٣٣٨/١٥.
(٣) مدارج السالكين، لابن القيم، ١٨٦/٦.
(٤) تقدم بيان معنى اللفظة، ص١٦.

فيتضح مما سبق شدة موعظتها لهم بلومها وعذلها لابن أختها، وموعظتها البليغة ليزيد بن الأصم لعظم شأن ما اقترفاه ثم قالت **-رضي الله عنها-** عن ميمونة **-رضي الله عنها-**: «أما أنها كانت من أتقانا لله ﷻ وأوصلنا للرحم». شاهدة لها بصفتين عظيمتين من صفات عباد الله: تقوى الله التي تتطلب فعل ما أمر به وترك ما نهي عنه. وصلة الرحم التي هي من أعظم الواجبات.

وفي هذا تنبيه وحث ليزيد بالاقتداء بميمونة **-رضي الله عنها-** وما كانت عليه من تقوى لله ﷻ.

ومن موعظتها من خلال المواقف الاحتسابية ما قالته **-رضي الله عنها-** في الجارية التي دخلت عليها وعليها جلاجل يصوتن: «لا تدخلنها علي إلا أن تقطعوا جلاجلها»، وقالت: سمعت رسول الله ﷺيقول: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ»(٢).

فوعظت الجميع ببيان حكم ذلك الفعل، وأن عقوبته منع الملائكة من دخول البيت.

وهذا يدل على التحذير من تعليق الجرس في البعير والنعل وغيرهما(٣).

ومن موعظتها **-رضي الله عنها-** أيضاً ما قالته للنسوة اللواتي يدخلن الحمامات: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ»(٤).

وعلى ضوء ما تقدم يتبين: شدة عناية أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** بهذه الدرجة المهمة في الاحتساب، ولا غرو ذلك؛ إذ انتهجت ما كان

---

(١) تقدم تخريجه، ص**16**.

(٢) تقدم تخريجه، ص١٥.

(٣) المجموع شرح المهذب، ٤٦٧/٤.

(٤) تقدم تخريجه، ص**15**.

عليه النبي ﷺ، ومن ذلك ما جاء عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ أتى على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها: «اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي»، فقالت: وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب، قيل لها: إنه رسول الله ﷺ، فأخذها مثل الموت، فأتت بابه، فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسول الله لم أعرفك، فقال: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ»، أَوْ قَالَ: «عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ»(١).

قال الإمام النووي -رحمه الله-: «فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع كل أحد»(٢).

وما جاء عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺدخل على أم السائب أو أم المسيب فقال: «مَا لَكِ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيِّبِ تُزَفْزِفِينَ؟» قالت: الحمى، لا بارك الله فيها، فقال: «لَا تَسُبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»(٣).

فيتضح أن النبي ﷺ نهى المرأة المريضة عن سب الحمى، ووعظها ببيان ما تقوم به الحمى من تطهير العبد من خطاياه.

ومن هنا يجدر بالمحتسب عند استخدام هذه الدرجة أن يراعي ما يأتي(٤):

١-أن تكون صادرة عن إخلاص ونية صادقة، وحرص على نفع الناس وهدايتهم.

٢-أن تكون موافقة لكتاب الله - تعالى-، وسنة نبيه ﷺ.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى، برقم (٩٢٦).

(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي، ٢٢٦/٦.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب،باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها، برقم (٢٥٧٥).

(٤) وسائل الدعوة، لعبد الرحيم المغذوي، ص٦٧.

٣-أن تكون الموعظة حسنة في ذاتها وموضوعها وأسلوبها وطريقة عرضها من حيث المكان والزمان.

ثالثاً: التعنيف والتقريع:

وهذه طريقة مهمة، ودرجة من درجات الاحتساب إن لم يستجب المحتسب عليه للوعظ، أو كان المنكر الذي صدر منه مستحقاً للتقريع والتعنيف(١).

وقد استخدمت أم المؤمنين **-رضي الله عنها-** هذه الدرجة؛ إذ قالت لابن أخيها القاسم بعدما غضب وأضب عليها عندما رأى مائدتها قد جاءت، وأبى إلا أن يصلي وهو بحضرة الطعام «اجلس غدر»(٢).

وتعنيفها على يزيد بن الأصم ابن أخت ميمونة **-رضي الله عنها-**بقولها له: (ذهبت والله ميمونة ورُمِيَ بِرَسَنِكَ عَلَى غَارِبِكَ)(٣).

وقولها لمولاتها التي دخلت عليها، وقالت: أنها طافت بالبيت سبعاً، واستلمت الركن مرتين أو ثلاثاً: «لا أجرك الله لا أجرك الله تدافعين الرجال، ألا كَبَّرْتِ ومررت؟»(٤).

قال ابن جماعة الشافعي -رحمه الله-: «ولا تدنو من البيت مخالطة للرجال، بل تكون في حاشية الطواف بحيث لا تزاحم الرجال، قياساً على الصلاة؛ فإنهن مأمورات بالتأخير عن صفوف الرجال، ولا يستحب لها تقبيل ولا استلام مع مزاحمة الرجال، وكذلك لا يستحب لها الصلاة خلف المقام، أو في غيره من المساجد مزاحمة للرجال، ويستحب لها ذلك إذا لم تفض إلى

(١) تنبيه الغافلين، لابن النحاس، ص٥٢.

(٢) تتقدم تخريجه، ص**13**.

(٣) تقدم بيانها، ص١٦. وتقدم التخريج، ص**16**.

(٤) تتقدم تخريجه، ص١٦.

مخالطة الرجال، وهذا مما لا يكاد يختلف فيه؛ لما يتوقع بسببه من الضرر»[١].

وما سلكته أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** من طريقة التعنيف إذا اقتضى الأمر ذلك، هو ما كان يستخدمه النبي ﷺ أحياناً، ومن ذلك احتسابه على من يتخطى رقاب الناس، وهو يخطب ﷺ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ»[٢].

وكذلك قوله ﷺ لمعاذ بن جبل عندما كان يصلي بأصحابه العشاء، فيطوّل بهم: «أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَّانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى»[٣].

وكقوله ﷺ لأبي ذر ﷺ حين عيّر رجلاً بأمه: «أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»[٤].

رابعاً: الوعيد والتهديد:

هذا من طرق درجات الاحتساب المهمة إذا كان المنكر شنيعاً، وكان صاحبه مستحقا لذلك؛ إذ يقوم المحتسب بالتهديد والوعيد بإنزال العقوبة بالمحتسب عليه بشرط أن يكون قادراً على إنزال تلك العقوبة[٥].

والمتأمل في المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** يظهر له مدى استخدامها وفقهها لهذا الأسلوب، وذلك عندما أدخلت عليها

(١) هداية السالك، لابن جماعة، ٨٦٤/٢.

(٢) المستدرك، للحاكم، كتاب الصلاة، ٢٨٨/١. وقال : (صحيح على شرط مسلم).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، برقم (٤٦٥).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، بابالمعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، برقم (٣٠).

(٥) مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة، ص١٢٧.

جارية، وعليها جلاجل يصوتن، فقالت: «لا تدخلنها علي إلا أن تقطعوا جلاجلها»[١].

فيتضح جلياً تهديد أم المؤمنين **-رضي الله عنها-** للجارية بمنعها من الدخول ما لم تزل الجرس لشدة الإثم؛ إذ إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه جرس كما استدلت به **-رضي الله عنها-**.

ومن دلائل استخدام هذه الطريقة أيضاً : عندما بلغها **-رضي الله عنها-** أن أهل بيت في دارها، كانوا سكاناً فيها، وعندهم نرد، هددتهم بالإخراج من المنزل؛ إذ أرسلت إليهم: «لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري»[٢].

وفيه حرص أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** من خلو دارها من المنكرات، فليت الناس اليوم يدركون ذلك، ويمنعون تأجير المحلات والدور على أصحاب المنكرات كالدخان والغناء وغيرها.

والأدلة على هذا الأسلوب الذي استخدمته أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**كثيرة منها: ما ثبت عن النبي ﷺ من توعده لمن تخلف عن صلاة الجماعة، فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺأخر العشاء الآخرة ذات ليلة؛ حتى كاد يذهب ثلث الليل، أو قُرَابُهُ، قال: ثم جاء وفي الناس رِقَّةٌ، وهم عِزُونَ، فغضب غضبا شديدا، ثم قال: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَدَبَ النَّاسَ إِلَى عَرْقٍ، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ لَأَجَابُوا لَهُ، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا، فَيَتَخَلَّفَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدُّورِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَأُحَرِّقَهَاعَلَيْهِمْ بِالنِّيرَانِ»[٣].

(١) تقدم تخريجه، ص١٥.

(٢) تقدم تخريجه، ص١٥.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب فضل العشاء في الجماعة، برقم (٦٤٨). ومسلم، كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجماعة، برقم (١٤٣٨).

المبحث الرابع: فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها- المتعلق بالمحتسب فيه

الناظر إلى احتساب أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** يدرك مدى فقهها للمحتسب فيه، وهو: ما تجري فيه الحسبة الذي يتضمن أي معروف ظاهر قد ترك، أو أي منكر ظاهر قد فعل.

وبالتأمل في المواقف الاحتسابية لأم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-** يجد بأن المحتسب فيه في حديث غضب القاسم وتركه مائدة عائشة **-رضي الله عنها-**[١]عندما جاءت فيها هو: إرادة الصلاة بحضر الطعام.

وفي موقفها مع عبد الرحمن بن أبي بكر-**رضي الله عنها**-هو: كون عدم إسباغ الوضوء[٢].

وأما في موقفها مع عروة ابن الزبير فهو: «ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئا، وما أبالي أن لا أطوف بينهما»[٣].

وفي موقفها مع الجارية التي أرادوا إدخالها عليها، فهو: الجلاجل التي تصوت[٤].

وأما موقفها **-رضي الله عنها-**من سكان دار لها فالمحتسب فيه هو: لعبهم بالنرد[٥].

وفي حديث النسوة من أهل حمص، فهو: دخولهن الحمامات[٦].

---

(١) انظر: النص ص١٣.
(٢) انظر النص ص١٤.
(٣) انظر: النص ص١٤.
(٤) انظر: النص ص١٤.
(٥) انظر: النص ص١٥.
(٦) انظر: النص ص١٥.

وأما قصة مولاتها التي استلمت الركن مرتين أو ثلاث، فهو: مزاحمة الرجال[١].

وأما في قصة ابن أخت ميمونة، فهو: الوقوع في الحائط[٢].

وعلى ضوء ذلك يتبين مدى إدراكها وفقهها **-رضي الله عنها-** للشروط الواجب توفرها في المحتسب فيه، وهي:

أولاً: أن يكون منكراً:

والمقصود بذلك: كون الفعل الذي قام به الشخص محذوراً ومنهياً عنه، وإن لم يعتبر معصية في حق فاعله[٣].

وكل ما احتسب عليه أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**كان منكراً إذ استدلت على كل ما أنكرت عليه بدليل شرعي.

ومن هنا يتبين: أن المعروف والمنكر شرعيان، فلا يمكن للعقل أن يصدر حكم الله في أفعال المكلفين إلا بواسطة رسله وكتبه، فالحسن ما حسنه الشرع بطلب فعله أو إباحته، والقبح ما قبحه الشرع بذمه أو النهي عنه، علماً بأن العقل الصريح لا يخالف المنقول الصحيح، ولا يتعارضان إلا لخلل فيها، أو في أحدهما، فإما أن يكون النقل غير صحيح، أو أن العقل غير سليم، أو أن يكون الفهم خطأ، أما إذا كان كل منهما صحيحاً، فلا يتعارضان على

(١) انظر: النص ص١٦.

(٢) انظر: النص ص١٦.

(٣) الحسبة في الإسلام، عبد الرحيم المغذوي، ص٨٣. وللاستزادة أنظر: تنبيه الغافلين، لابن النحاس، ص٢٥.

الحقيقة، فإن صح النقل فالمعول عليه، ونتهم العقل بقصوره أو خطئه، وهذا هو رأي أهل السنة والجماعة، وهو الراجح(١).

ثانياً: أن يكون المنكر موجوداً في الحال:

والمراد بذلك أن يكون المنكر واقعاً ومتحققاً، فلا يعتمد على سوء الظن، أو التهمة دون تحقق القرائن القوية؛ ويخرج بهذا المعنى المنكر الماضي، فالأصل أن لا يحتسب عليه إلا بالوعظ والتخويف(٢).

ومما ينبغي أن يعلم في هذه المسألة أن وجود المقدمات والأمارات والقرائن القوية على وقوع المنكر يأخذ حكم المنكر الظاهر(٣).

وكل ما أنكرته أم المؤمنين **-رضي الله عنها-** كان واضحاً ومتحققاً بلا سوء ظن أو تهمة.

ثالثاً: أن يكون المنكر ظاهراً من غير تجسس:

والمقصود بذلك أن يكون المنكر منكشفاً إما برؤية أو سماع أو نقل موثوق يقوم مقامهما(٤).

فما أنكرته أم المؤمنين عائشة **-رضي الله عنها-**كان واضحاً بلا تجسس منها؛ لأنها تدرك أن الله – تعالى– نهى عن التجسس بقوله– سبحانه–: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾(٥).

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ١١٤/٣، و١٢٨/٢٨. وللاستزادة انظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية.

(٢) انظر: تنبيه الغافلين، ص٢٣. والآداب الشرعية، لابن مفلح، ٢٥٨/١.

(٣) انظر: المرجعان السابقان.

(٤) معالم القربة، لابن الأخوة، ص٣٧. والآداب الشرعية، لابن مفلح، ٢٥٨/١.

(٥) سورة الحجرات، آية (١٢).

ونهى النبي ﷺ بقوله: «**إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا**»(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -**رحمه الله**-: «**فالمنكرات الظاهرة يجب إنكارها، بخلاف الباطنة فإن عقوبتها على صاحبها خاصة**»(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، برقم (٦٠٦٤). ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش ونحوها، برقم (٢٥٦٣).
(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ٢٠٥/٢٨.

الخاتمة

في نهاية هذا البحث فإني أحمد الله –ﷻ– وأشكر أن يسّر إتمامه، والذي توصلت من خلاله إلى عدة نتائج، تتبين من خلال ما يأتي:

أولاً: قوة فقه أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- للاحتساب على قرابتها ومن في بيتها.

ثانياً: من براهين فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-على قرابتها ومن في بيتها المتعلق بصفات المحتسب ما يأتي:

١-العلم.

٢-القدرة على الإنكار.

٣-عدم المداهنة.

٤-البعد عن العجب بالعمل الصالح.

٥-التثبت.

ثالثاً: من براهين فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-على قرابتها ومن في بيتها المتعلق بطريقة الاحتساب ما يأتي:

١-البيان والتعريف.

٢-الموعظة.

٣-التعنيف والتقريع.

٤-الوعيد والتهديد.

رابعاً: من براهين فقه الاحتساب عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-مراعاتها للشروط الواجب توفرها في المحتسب فيه، وهي:

١-أن يكون منكراً.

٢-أن يكون المنكر موجوداً في الحال.

٣-أن يكون المنكر ظاهراً من غير تجسس.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فهرس المصادر والمراجع

*القرآن الكريم.

١. **الأحكام السلطانية**، للماوردي.

٢. **الآداب الشرعية**، لابن مفلح.

٣. **الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين**، لابن عساكر.

٤. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار النشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٥. **أسد الغابة**، تأليف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، دار النشر: دار الفكر- بيروت، بدون طبعة: ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

٦. **الإصابة**، لابن حجر.

٧. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، للخلال.

٨. **تفسير القرآن العظيم**، لابن كثير.

٩. **تنبيه الغافلين**، لابن النحاس.

١٠. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، لابن سعدي.

١١. **جامع البيان في تأويل القرآن**، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقق: أحمد محمد شاكر، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

١٢. **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم،** تأليف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: السابعة، سنة: ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

١٣. **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري،** تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دارالنشر: دار طوق النجاة،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٤. **الجامع لأحكام القرآن،** تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار النشر: دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.

١٥. **الحسبة في الإسلام،** عبد الرحيم المغذوي.

١٦. **درء تعارض العقل والنقل،** لابن تيمية.

١٧. **الروح،** لابن القيم.

١٨. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة،** تأليف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الألباني (ت١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف- الرياض، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

١٩. **سنن ابن ماجة،** تأليف: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه(ت ٢٧٣هـ)،تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، دار النشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.

٢٠. **سنن الترمذي**، تأليف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرون، دار النشر: مصطفى البابي الحلبي- مصر، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م:

٢١. **سنن الدار قطني**، تأليف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.

٢٢. **السنن الكبرى**، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٣م.

٢٣. **السنن الكبرى**، تأليف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: دار النشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر:١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٢٤. **شرح المواهب اللدنية**، للزرقاني.

٢٥. **شرح النووي على صحيح مسلم**، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٣٩٢هـ.

٢٦. **الفتاوى الكبرى** تأليف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية

الحراني(ت ٧٢٨هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.

٢٧. **الفروق اللغوية**، للعسكري، تأليف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد العسكري (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار النشر: دار العلم والثقافة- مصر، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢٨. **المجموع شرح المهذب**، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) ، دار النشر: دار الفكر، بدون طبعة، بدون تاريخ.

٢٩. **مختصر منهاج القاصدين**، لابن قدامة.

٣٠. **مدارج السالكين**، لابن القيم.

٣١. **المدخل إلى البحث**، صالح العساف.

٣٢. **المستدرك على الصحيحين**، تأليف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم بن البيع(ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٣٣. **مسند الإمام أحمد**، تأليف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٣٤. **معالم القربة**، لابن الأخوة.

٣٥. **المفردات**، للراغب الأصفهاني.

٣٦. **مناهج البحث العلمي**، عبد الرحمن بدوي.

٣٧. **المنتقى شرح الموطأ**، تأليف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي (ت ٤٧٤هـ)، دار النشر: مطبعة السعادة، الطبعة: الأولى، سنة النشر، بدون تاريخ.

٣٨. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، دار النشر: المكتبة العلمية- بيروت، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، وآخرون، سنة النشر: ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٣٩. **هداية السالك**، لابن جماعة.

٤٠. **وسائل الدعوة**، لعبد الرحيم المغذوي.